

سبعين
مر ليد تزوج النجم
محمد بن الملك الدين النجم النجمي
هو بن تزوج عامر بن النجم النجمي
ابن صاحب المولى بالعمود والامان وعلي بن نعيم بالحصان
امباعد فقد قال الفقيه حسين بن احمد امضا ثابته
بالجنته سألني بعض اجنابي حفظهم الله تعالى ان اصف
لهم كتابا مختصا انا فعلى امران النكاح واحكامه
ومع تزوج سليمان بن مهران في كتابه النكاح في ذلك
طال بالثواب واغنى الله عنه سبحانه وتعالى في الثواب
وهو محبي وعليه توكلي واليه المساب **كتاب النكاح** اعلم
ان شدة ك الله وانما توفيق من ان الله عز وجل عزت في
النكاح في محكم كتابه العزيز فقال وهو اصدق القائلين
فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفت
ان لا تعدوا لتواضعه او يبغواكم فقالوا انكحوا
الا ما يمتكم والعصا حين من عبادكم وانما ان يكونوا اقرب

يعضد من فضله وانه واسع عليهم في امان الزجر
المراة ممن يحتاجان الي النكاح فيبغي لهما ان يزوج
ولا يحل ان يزوج الي امر بنسوة في عقد واحد او
في عقد متفرقة ومرعب فدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال تنكحوا ما سلاوا وتلكه وفاق في الماهي بمنزلة الامير
السلام بن ولوي الشفا وقال عليه السلام من تزوج بامرأة
فقد احب اليه فليدق الشك الثاني وقال
عليه السلام يحكم النكاح والاطلاق في قوله تعالى وقال
عليه السلام يحس الولوة الود وفاقى سكاذ بانه الامير
وقال عليه السلام من احب فطرق في سبتي مني ومن
سبني النكاح وقال عليه السلام في المارة ثلاثة الماريا
ولملا لها وحبها ولد بها فاطمة بها الدين
يد ال اي صرت من الحيران ان ركزت ذات الدين
وطوع في ذات المال فقد علمنا بالكتاب والسنة ان
النكاح يجب لمن تافق نفسه اليه والا فالعقل للعباد

قال علي بن ابي طالب
من تزوج بامرأة
فقد احب اليه
فليدق الشك
الثاني وقال
عليه السلام
يحكم النكاح
والاطلاق
في قوله تعالى
وقال عليه السلام
من احب فطرق
في سبتي مني
ومن سبني
النكاح وقال
عليه السلام
في المارة
ثلاثة الماريا
ولملا لها
وحبها ولد
بها فاطمة
بها الدين
يد ال اي
صرت من
الحيران
ان ركزت
ذات الدين
وطوع في
ذات المال
فقد علمنا
بالكتاب
والسنة ان
النكاح
يجب لمن
تافق نفسه
اليه والا
فالعقل
للعباد